

انحراف الخطاب الديني وأثره في فساد المجتمع

د. أ. محمد عبدالحميد المدني

كلية الآداب الأصابعة – جامعة غريان

بسم الله الرحمن الرحيم

الملخص

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

(انحراف الخطاب الديني وأثره في فساد المجتمع)، تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على أهم الانحرافات الفكرية والشرعية لدى الجماعات المتطرفة، مع بيان أهم أسباب انحراف الخطاب الديني لديها، وهل لتلك الانحرافات تأثير على الناس عامة والشباب خاصة، ولتحقيق تلك الأهداف من هذه الدراسة فقد اتبعت المنهج الوصفي التحليلي، لنصل من خلاله إلى توصيف صحيح للإرهاصات التي تسبق انحراف الخطاب الدين، كما اتبعت المنهج الاستقرائي لتتبع فكر الجماعات الإرهابية المنحرفة وسياستهم في إقناع الأتباع.

حيث قسمته على ثلاثة مباحث تسبقهما مقدمة، وتلحقهما خاتمة، على النحو التالي: المبحث الأول: (مصطلحات البحث)، المبحث الثاني: (أسباب انحراف الخطاب الديني)، المبحث الثالث: (أثر ذلك الانحراف في فساد المجتمع)، وبعد دراسة تلك المباحث توصلت إلى مجموعة من النتائج؛ وهي: -أنه يقصد بالخطاب الديني هو كل ما يصدر عن رجال الدين، من أقوال أو أفعال أو نصائح الغاية منها نشر السلام الصافي النقي. -أن أهم أسباب الانحراف في الخطاب الديني هو: الفراغ السياسي للدولة، والتجهيل المتمدد للناس، والتمسك بظواهر النصوص لدى الجماعات المتطرفة، والغفلة عن مقاصد الشريعة، والجزم بدخول الجنة "صكوك الغفران" -أن حجج المنحرفين فكربا واهية ضعيفة يمكن ردها بأبسط الأدلة. - أن الاهتمام بالتعليم الديني على كل مستويات التعليم هي أنجع علاج لمحاربة التطرف والإرهاب.

Thank God alone, and peace and prayers be upon those who do not have a prophet after him. (The deviation of religious discourse and its impact on the corruption of society), this study aims to identify the most important intellectual and legitimate deviations among extremist groups, while explaining the most important reasons for the deviation of religious discourse, and whether these deviations have an impact on the public in general and young people in particular, and to achieve those objectives of this study has followed the analytical descriptive approach, in order to reach a correct description of the observations that precede the deviation of religious discourse, and followed the inductive approach to tracking the thinking of deviant terrorist groups and their policy of convincing followers. It was divided into three investigations preceded by an introduction, followed by a conclusion, as follows: the first research: (search terms), the second research: (reasons for the deviation of religious discourse), the third research: (the effect of that deviation on the corruption of society), and after studying that investigation reached a set of results: Religious discourse is all the words, actions or advice issued by the clergy aimed at spreading pure and pure peace. The most important reasons for deviation in religious discourse are: the political vacuum of the state, the deliberate ignorance of people, adherence to the phenomena of texts in extremist groups, disregard for the purposes of sharia, and the assertion of the entry of paradise "instruments of forgiveness" The arguments of intellectually deviants are weak and weak and can be answered in the simplest evidence. Interest in religious education at all levels of education is the most effective remedy for combating extremism and terrorism.

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد.

فإن دين الله كامل، لا نقص فيه ولا تقصير، أنزله علينا ليعالج كل مناحي الحياة؛ ولكن المتأمل في حالنا اليوم يلتمس أزمة حقيقية وفجوة بين دين الله وخلقه، وليس هذا بسب فقر القيم التي أكملها الله، وتعهّد بحفظها، وإنما تكمن المشكلة في تحريف هذه القيم وغياب الإنتاج الفكري الذي يربط بين النص والواقع، أي بين القيم الصحيحة المنضبطة والعصر الذي نعيش فيه، وهذا يجعلنا ندافع عن تلك القيم ونصححها للناس.

إن الخطاب الديني ليس مجرد كلمات تلقى، وعبارات متداولة على مر العصور تردد على أسماع الناس، وإنما هو رسالة ذات مضمون فكري وديني واجتماعي له أهدافه وغاياته ودلالاته المؤثرة على الشخص المخاطب والأفراد المخاطبين.

من هنا جاء هذا البحث ليسهم في تسليط الضوء على قضية أصبحت ضرورة ملحة يجب التنبيه إليها، تنبيه الدعاة وعامة الناس منها، حتى لا يقعوا في الإفساد والفساد من حيث لا يعلمون، إذ يستحيل تهميشها في الوقت الراهن، فجاء البحث بعنوان (انحراف الخطاب الديني وأثره في فساد المجتمع).

أسباب اختيار الموضوع:

تتمحور أهم أسباب اختياري لهذا الموضوع في الآتي:

1- إبراز دور الجامعات خاصة والمؤسسات الدينية عامة في تهذيب الخطاب الديني حتى يساير الواقع، ويلبي حاجات الناس العامة والخاصة.

2- أهمية موضوع الخطاب الديني في الوقت الحالي.

3- كثرة الجماعات المتطرفة وتأثيرهم على الشباب بتحريف الخطاب الديني عن مساره الصحيح.

أهداف البحث:

1- بيان مدى تأثير الخطاب الديني على الناس.

2- الوقوف على أسباب انحراف الخطاب الديني.

3- توضيح الأخطاء الفكرية والشرعية للجماعات الإرهابية بالحجة والبرهان.

إشكاليات البحث:

تدور الدراسة على مجموعة من الإشكاليات التي حاولنا الإجابة عليها في ثنايا البحث، وهي:

- 1- هل يمكن أن ينحرف الخطاب الديني عن مساره الصحيح الوسطي؟
- 2- ما مدى تأثير الخطاب الديني المنحرف على الشباب؟
- 3- ما الحجج التي تستخدمها الجماعات الإرهابية في إقناع أتباعهم بفكرهم المنحرف.

المنهج المتبع:

اتبع الباحث في البحث المنهج الوصفي التحليلي، ليصل من خلاله إلى توصيف صحيح للإرهابيات التي تسبق انحراف الخطاب الدين، كما اتبع المنهج الاستقرائي لتتبع فكر الجماعات الإرهابية المنحرفة وسياستهم في إقناع الأتباع.

هيكلية البحث:

قسمته على ثلاثة مباحث تسبقهما مقدمة، وتلحقهما خاتمة،

فالمقدمة بينت فيها أسباب اختيار الموضوع وأهميته، والمنهج المتبع.

ثم المبحث الأول الذي خصصته لبيان (مصطلحات البحث) فابتدأت بمفهوم كل مصطلح في

البحث، واختتمت ببيان المقصود بعنوان البحث بوجه عام مع بيان أدواته.

أما المبحث الثاني فخصصته للحديث عن (أسباب انحراف الخطاب الديني) وقسمته إلى قسمين،

أسباب خارجية، وأسباب داخلية.

ثم اختتمت المبحث الثالث ببيان (أثر انحراف الخطاب الديني في إفساد المجتمع) ومدى نجاح

أعداء الإسلام في إفساد الدعوة ومن ثم إفساد المجتمعات، واختتمته بذكر لأهم الحلول التي يمكن

اتباعها للتصدي للانحراف الفكري.

هذا وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الباحث

د / امحمد المدني

جندوبة 15 / ربيع الأول / 1444هـ

المبحث الأول

الحدود المعرفية لمصطلحات البحث

أولاً: مفهوم الانحراف لغة واصطلاحاً

الانحراف لغة: مصدر انحرف: إذا جعله على جانب، وحرف عن الشيء وانحرف بمعنى عدل، فإذا مال الإنسان عن الشيء يقال: تحرف وانحرف (ابن منظور، 1414هـ)، وتحريف الكلام عن مواضعه تغييره والعدول به عن جهته، ومنه قوله تعالى في اليهود: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ (النساء: 46) أي يؤولنه على غير معناه (القرطبي، 1384هـ).

يقول ابن فارس (1399هـ، ج2، ص41): "الحاء والراء والفاء ثلاثة أصول: حد الشيء، والعدول، وتقدير الشيء، فأما الحد: فحرف كل شيء حده، كالسيف وغيره... قال الله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَبْذُو آلَهُ عَلَى حَرْفٍ﴾ (الحج: 11)، أي على وجه واحد... والأصل الثاني: الانحراف عن الشيء، يقال: انحرف عنه ينحرف انحرافاً، وحرفته أنا عنه، أي عدلت به عنه... وذلك كتحريف الكلام، وهو عدله عن جهته، قال الله تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: 46]، والأصل الثالث: المَحْرَافُ، حديدة يقدر بها الجراحات عند العلاج".

والانحراف: مصدر، وأصل من حَرَفَ حرفاً، يقول ابن فارس: "الحاء الراء والفاء ثلاثة أصول: حد الشيء، والعدول، وتقدير الشيء... والأصل الثاني: الانحراف عن الشيء، يُقَالُ انْحَرَفَ عَنْهُ يَنْحَرِفُ انْحِرَافًا، وَحَرَفْتُهُ أَنَا عَنْهُ، أَي عَدَلْتُ بِهِ عَنْهُ" (ابن فارس، 1399هـ، ج2، ص42)، "ومنه تحريف الكلام عن وجهه" (القره داغي، 2020، ص2).

الانحراف اصطلاحاً: لا يخرج عن معناه اللغوي، فالانحراف بالكلام: تغييره وصرفه عن معناه الحقيقي (قلعجي، 1408هـ)، أو هو: "العدول عن الصراط المستقيم الذي رسمته الشريعة وحددت معالمه" (القاسمي، د ت، ص5)، "حتى أصبح صفة مذمومة تلتصق بالأفعال أو الأفراد المبتعدين عن طريق الجماعات المستقيمة داخل المجتمع" (مولاي ناجم، 2017م، ص212).

إذا فالانحراف أو التحريف هو الميل بالشيء عن وجهه الحقيقي إلى وجه آخر مزور يتناقض معه، فهو تزوير في حقيقته، وهذا التزوير قد يكون متعمداً، وقد يكون عفويا ناتجا عن جهل، فأما العمد فهو أخطر التحريفات على الدين لأنه مؤدلج له غايات وأهداف، ويحضى بدعم دولي خفي، من أجل

الإطاحة بهذا الدين، ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَهُ وَلَوْ كَرِهَ آتَكَ فِرُونَ ﴾ (التوبة: 32)، ولكن الله توعد بحفظه، وهو وعد حقيقي لا شك فيه، وأما التحريف العفوي الناتج عن الجهل، فخطره محدود يمكن الإحاطة به ومعالجته، وذلك بنشر الوعي بين الناس وتعليمهم أمور دينهم.

ثانيا: تعريف الخطاب الديني باعتباره مركبا لفظيا:

الخطاب لغة: الكلام (ابن منظور، 1414هـ)، يقول الله تعالى: ﴿ وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴾ (ص: 23)، "أي: في الكلام" (الطبري، 1422هـ، ج 20، ص 60).

يقول ابن فارس (1399هـ، ج 2، ص 198): "الخاء والطاء والباء أصلان: أحدهما الكلام بين اثنين، يقال خاطبه يُخاطبه خطاباً... وأما الأصل الآخر فاختلاف لوتين. قال الفراء: الخُطْبَاءُ: الأتان التي لها خَطُّ أسودٌ على مَنِيهَا".

الخطاب اصطلاحاً: لا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، فالخطاب: هو المخاطبة بين اثنين أو أكثر تكون للطرف الأول نية التأثير في الطرف الثاني بشكل من الأشكال (الباردي، 2004م).

ولا يمكن الوقوف في مفهوم الخطاب على المشافهة فقط، بل إنه يشمل كل ما يصل إلى الطرف الثاني -المخاطب- سواء كان مشافهة أو إشارة أو كتابة.

الديني لغة: نسبة إلى الدين، والدين: مشتق من الفعل الثلاثي دان، ذل وخضع، والبدال والياء والنون أصلٌ واحدٌ وهو: جنسٌ من الانقياد والدُّل، فالدين: الطاعة، يقال دان له يدين ديناً، إذا أصحَبَ وانقاد وطاع" (ابن فارس، 1399هـ، ج 2، ص 319).

الدين اصطلاحاً: من المعروف أن المقصود بالدين هو: الشرع الإلهي المتلقى عن طريق الوحي، وهذا يشمل كل الأديان السماوية بما فيها الإسلام (الخلف، 1418هـ)، غير أن المفهوم المتعارف المتداول هذه الأيام والمرتبط بالخطاب الديني يقصر في الدين الإسلامي.

ثانيا: الخطاب الديني باعتباره لقبا:

هو: كل ما يصدر عن رجال الدين من أقوال أو نصائح أو مواقف سياسية -من قضايا العصر- يكون مستندهم فيها إلى الدين الذي يدينون به. (العلي، 1430هـ).

وبمفهوم أعم: فإن الخطاب الديني كل نطق أو كتابة تحمل وجهة نظر محددة من المتكلم أو الكاتب، ويُفترض فيه التأثير على السامع أو القارئ، مع الأخذ بعين الاعتبار مجمل الظروف والممارسات التي تم فيها (الطيار، 2018م).

رابعاً- التعريف بعنوان البحث مركباً:

بعد تعريف كلمات البحث منفصلة، يتضح أن المراد بعنوان البحث (انحراف الخطاب الديني وأثره في المجتمع): البحث في بيان كل ما يؤدي إلى تحريف الخطاب الديني والميل به عن الصواب لا سيما عند الجماعات الإرهابية والمتطرفة وأثره على المجتمعات وعلى الإسلام بصفة عامة.

مفهوم الانحراف الفكري:

لما كان الانحراف المؤثر في الخطاب الديني هو الانحراف الفكري، كان لزاماً علي أن أوضح المقصود بالانحراف الفكري.

فالانحراف الفكري هو: انحراف الأفكار والمفاهيم، أو المدركات عما هو متفق عليه من معايير وقيم، ومعتقدات سائدة في المجتمع (الزايدي، 1426هـ؛ السليمان، 2006م).

مظاهر الانحراف والتطرف الفكري:

كل ما اتسع الانحراف الفكري والتطرف المذهبي في مجتمع كلما كانت له مظاهر يمكن ملاحظتها من خلال أتباعه ومن تأثروا به، وتوسع دائرة ذلك الانحراف حتى يعم المجتمع بأكمله، ولعلنا نذكر بعضاً من تلك المظاهر، فحيث ما وجدت بعضاً منها فاعلم أن المجتمع يعاني من انحراف فكري وتطرف مذهبي سيؤدي إلى هلاك المجتمع:

1- النزعة إلى العداة والانتقام، وهذه أهم مظاهره، لأن الانحراف في الفكر يجسد الإيمان الجازم لدى أتباعه بأنهم هم الناجون وحدهم من عذاب الله، وأن غيرهم منحرفون مرتدون لا يستحقون الحياة.

2- تضليل وخداع الناس، وسوء الظن بهم، وعدم التسامح معهم، وتشكيكهم في معتقداتهم وموروثهم الإسلامي، وبخاصة التغير بالشباب واستغلالهم في استقطاب كثير من الأتباع، بأدلة واهية لا تستقيم في الاستدلال على تلك الأفكار.

3 - تبرير الغايات والمقاصد والوصول إليها بطرق تخالف الشريعة والعادات والقوانين مثل: القتل والتفجير والتدمير في كل زمان ومكان.

4 - الإخلال بالتوازن الفقهي، وإهمال فقه الأولويات، حيث نجدهم يعظمون توافه الأمور ويعطونها أكثر من حجمها كالمظاهر مثلا، بينما يهملون قضايا كبرى أولى لها الإسلام اهتماما خاصا، كالرحمة بين الناس، والمحافظة على اجتماع المسلمين، وأن الإيمان **مقره** القلب لا اللباس.

5- السعي إلى قتل غير المسلمين بداعي الجهاد دون النظر إلى تحقق أركان الجهاد وشروطه.

6 - التساهل كثيرا في تكفير المسلمين، وإخراجهم من الملة لأتفه الأسباب وبارتكاب أصغر

الصغائر.

7- انتشار الفوضى والتفجير وترويع المسلمين، والإخلال بنعمة الأمن والأمان في مجتمعه.

8 - التعصب للرأي، وعدم الاعتراف بالرأي الآخر (مولاي ناجم، 2017).

المبحث الثاني

أسباب انحراف الخطاب الديني

إن الانحراف بالخطاب الديني له أثر كبير في فساد المجتمعات والناس كبيرهم وصغيرهم، ومن المعلوم أن التصدي لأسباب ذلك الانحراف هي أهم وسيلة لتحسين المجتمعات من الوقوع في مستنقع الإرهاب والتطرف، وانتشار الجماعات الإرهابية.

ونسلم الضوء في هذا المبحث على أهم الأسباب التي أدت إلى انحراف الخطاب الديني فيه، وقد قسمتها إلى أسباب خارجية، وأسباب داخلية تخص الجماعات الفكرية المنحرفة:

أولاً- الأسباب الخارجية:

وهي أسباب تتعلق ببيئة المتلقي للفكر المنحرف، وتمثل في [الفراغ السياسي للدولة، والتجهيل المتعمد للناس]

1- الفراغ السياسي:

يعتبر الفراغ السياسي في أي دولة هو خطر عظيم على كل المستويات الدينية والأمنية والاقتصادية، إذ تصبح الدولة مراحاً آمناً للمخبرات الأجنبية، والجماعات الإرهابية المنحرفة، وبيئة خصبة لنشر أي فكر منحرف بين الناس.

فبعد قيام الثورة سنة (2011م) وسقوط النظام السابق، حدث فراغ سياسي في بلدنا، وفتحت كل الحدود، حيث أصبح دخول البلاد سهلاً ممكن لكل من رغب في ذلك، ونظراً لما تتمتع به ليبيا من موقع جغرافي استراتيجي أصبحت هدفاً للجماعات الإرهابية التكفيرية والجهادية لنشر فكرها المنحرف داخل المجتمع الليبي، فأرسلوا دعاة لهم وانتشروا في البلاد، ولما لم تكن الدولة الليبية قائمة بعد فلم يجدوا من يتابعهم من أجهزة الدولة، فاستغلوا ذلك الفراغ، واستقطبوا الشباب المتحمس، فاستمالوهم بعبارات رنانة، وشعارات فضفاضة، وهي تطبيق الشريعة، والجهاد في سبيل الله، فلما غدوا عقولهم بذلك انتقلوا بهم إلى الخطوة التالية، وهي مسألة التكفير، وأن المجتمع الليبي وحكامهم كفار مرتدون يجب قتالهم؛ لأنهم لا يطبقون شرع الله تعالى.

وبعد أن صار لهم أتباع وحاضنة اجتماعية، صدوا المناير ونشروا ذلك الفكر الخبيث لعامة الناس، بعد أن كان خاصاً بفتنة محددة وهي الشباب، فلما لم تحاربهم الدولة ظن الناس أنه منهج صحيح ترضاه

الدولة الليبية فاقننوا به وتبنوه، حتى أصبحت ليبيا بؤرة لتصدير تلك الأفكار، وبيئة مناسبة لتفريخ الانتحاريين والإرهابيين.

2- التجهيل المتعمد:

نشُر الجهل الديني بين الناس وتبنيه على مستوى الدولة يجعل الناس في بيئة خصبة لتلقي أي فكر، أو منهج منحرف، فالواجب على الدولة هي تعليم الناس دينهم تعليماً صحيحاً مؤصلاً، يبين سماحة الدين الإسلامي ووسطيته، ويكون ذلك بنشر الجامعات والكليات الإسلامية، وكذلك من خلال المساجد بالدروس وخطب الجمعة، مع مراقبتها مراقبة دقيقة من قبل علماء بلدنا المعتدلين، فكل ما انتشر العلم قلّ الجهل، وحينها لن يجد الفكر المنحرف طريقاً إلى الناس مهما حصل؛ لأنهم محصنون بالعلم والمعرفة، ومقتنعون بوسطية الإسلام وأنه ينبذ العنف والتطرف.

ولعل من الأخطاء التي ارتكبتها النظام السابق هو محاربة العلماء، وإطفاء نور العلم في بلادنا، وتسييس الدين لصالح الدولة، حتى تحكمت الدولة في المنابر، ووجهتها توجيهاً خاطئاً فانحرفت معه عقول الناس، كما حوربت الجامعات الإسلامية والكليات، حتى أصبح قسم الدراسات الإسلامية محرماً في الجامعات الليبية، بل تم ضمه لقسم اللغة العربية، وهي إشارة إلى أن تعليم الدين ليس من أولويات الدولة، واستمر هذا الأمر عقوداً من الزمن، الأمر الذي جعل بلادنا بيئة خصبة لزراع الأفكار المنحرفة والمتطرفة، وخير شاهد لذلك ما رأيناه من انتشار الإرهابيين في بلادنا في بنغازي ودرنة وسرت، فأصبحت ليبيا في تلك الفترة المصدر الأول للإرهاب في العالم.

ثانياً- أسباب خاصة بالجماعات المنحرفة:

وهي أسباب تتعلق بالجماعات المنحرفة فكرباً، وما الذي جعلها تنحرف فكرباً، وتتمثل في: [التمسك بظواهر النصوص، الغفلة عن مقاصد الشريعة، الجزم بدخول الجنة صكوك الغفران].

1- التمسك بظواهر النصوص:

تتكون الشريعة الإسلامية من مجموعة نصوص، نصوص متلوة وتتمثل في القرآن الكريم، ونصوص غير متلوة تتمثل في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وإجماعات الصحابة، ومن مجموع تلك النصوص تؤخذ أحكام الشريعة الإسلامية الواجب منها والمندوب والمحرم والمكروه، وتستنتج تلك الأحكام من النصوص إما من ظاهر النص صراحة، أو من باطنه؛ لأن الله تعالى لما أنزل الوحي أراد ظاهر النص وباطنه، حتى قرر الأصوليون قاعدة أصولية تبني عليها أحكام كثيرة وهي (المنطوق والمفهوم)، بل إنهم

قسموا المفهوم إلى قسمين: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة، يقول: السبكي (1401هـ، ج1، ص346): "فالخطاب الدال على الحكم إما أن يدل عليه بمنطوقه أي بصيغته أو بمفهومه"، والتوقف عند ظواهر النصوص سيقودنا إلى تعطيل كثير من الأحكام الشرعية، التي تؤخذ من مفهوم النصوص لا منطوقها، وكذلك تغريب النصوص عن بعضها، فيتمسك بنص ويترك غيره من النصوص التي تتكلم عن نفس المسألة، ونسي ذلك المنحرف أن منهج الصحابة ومن بعدهم في استنباط الأحكام هو جمع الأدلة كلها في المسألة ثم استخراج الحكم منها مجتمعة (القره داغي، 2020م)، فقد ثبت في السنن أن نفرا من الصحابة اختلفوا في آية من كتاب الله حتى خرجت أصواتهم، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْضَبًا، قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، يَرْمِيهِمُ بِالتُّرَابِ، وَيَقُولُ: "مَهَلًا يَا قَوْمٍ، بِهَذَا أَهْلَيْتَ الْأُمَّةَ مِنْ قَبْلِكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ عَلَيَّ أَنْبِيَائِهِمْ، وَضَرَبِهِمُ الْكُتُبَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكْذِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ، فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ، فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ" (ابن حنبل، 1421هـ، ج11، ص305)

وإذا تأملنا حال الجماعات الفكرية الإرهابية المتطرفة المنتشرة الآن، وجدنا أن انحرافها سببه التمسك بظاهر النص، وتجريم من يأخذ بمفهوم النصوص أو مجموعها، فمثلا: أهم قضية عند تلك الجماعات هي: (التكفير)، وهي قضية فيصلية فتكت بمجتمعاتنا الإسلامية وكانت سببا في إزهاق الأرواح بغير وجه حق، وهي الباب الفسيح الذي تلج منه الجماعات الإرهابية إلى إقناع الشباب المسلم بقتل بعضهم بعضا بحجة أن غيره كافر مرتد، فنجد الشاب يقتل أباه وأمه وأخاه وقريبه دون أن يهتز له جفن، حيث ظل هذا المبدأ ملاصقا للخطاب الديني المنحرف لدى تلك الجماعات الإرهابية لترسيخه في عقول أتباعهم (ابن جبرين، 1438هـ).

فالتكفير: مشتق من كلمة "الكفر"، والكفر في اللغة: الستر والتغطية: يقول ابن فارس: "الكاف والفاء والراء: أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية، يقال لمن غطى درعه بثوب: قد كفر درعه، وَالْمُكَفَّرُ: الرجل المتغطي بسلاحه" (ابن فارس، 1399هـ، ج5، ص191).

وفي الاصطلاح: كل اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك يناقض الإيمان (الخزعلي، 2018م).

والتكفير هو: "نسبة أحدٍ من أهل القبلة إلى الكفر" (قلعجي، 1408هـ، ص85)، والأصل بقاء المسلم على إسلامه حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك، لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكُمْ الْمُسْلِمُ، لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (ابن أبي شيبة، 1409هـ، ج6، ص428)، ولكنهم تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: 44] وقوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ

الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة:45]، وقوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (المائدة:47)، وأخذوا بما يدل عليه ظاهر النص، دون النظر في مفهوم الآية، أو الرجوع إلى نصوص السنة التي تفسر القرآن، ولكن المتمحص في هذه الآيات لا يرى ما تراه تلك الفرق المنحرفة، فهي آيات خاصة بمن سبقنا من أهل الكتاب، يقول ابن العربي: "اختلف فيه المفسرون؛ فمنهم من قال: الكافرون والظالمون والفاستقون كله لليهود، ومنهم من قال: الكافرون للمشركين، والظالمون لليهود، والفاستقون للنصارى، وبه أقول؛ لأنه ظاهر الآيات، وهو اختيار ابن عباس، وجابر بن زيد، وابن أبي زائدة، وابن شبرمة، قال طاوس وغيره: ليس بكفر ينقل عن الملة، ولكنه كفر دون كفر" (ابن العربي، 1424هـ، ج2، ص127)، بل إن ابن العربي يرى أن من حكم بغير ما أنزل الله ليس بكافر على الإطلاق، بل لا بد من التفصيل في ذلك، فيقول: "وهذا يختلف؛ إن حكم بما عنده على أنه من عند الله؛ فهو تبديل له يوجب الكفر، وإن حكم به هوىً ومعصيةً فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السنة في الغفران للمذنبين" (ابن العربي، 1424هـ، ج2، ص127).

ولما انتشر الجهل، وأخذ الجهال زمام الأمور في تلك الجماعات المنحرفة، أصبح التكفير عندهم من أهون الأمور وأسهلها، بل جعله سهما مسموما يرمون به كل من يخالفهم حتى في أبسط الفروع، يقول ابن تيمية: "فإن تسليط الجهال على تكفير علماء المسلمين من أعظم المنكرات؛ وإنما أصل هذا من الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين؛ لما يعتقدون أنهم أخطئوا فيه من الدين، وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد الخطأ المحض؛ بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس كل من يترك بعض كلامه لخطأ أخطأه يكفر ولا يفسق" (ابن تيمية، 1416هـ، ج35، ص100)، كما أن الحكم بتكفير الأعيان لا يصح ولا يجوز إلا بعد إقامة الحجة عليه، واستتابته، وتحقيق شروط الكفر فيه، وإلا فهو ليس بكافر، يقول ابن تيمية: "لكن تكفير الواحد المعين منهم والحكم بتخليده في النار موقوف على ثبوت شروط التكفير وانتفاء موانعه، فإننا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير والتفسيق ولا نحكم للمعين بدخوله في ذلك العام حتى يقوم فيه المقتضى الذي لا معارض له" (ابن تيمية، 1416هـ، ج28، ص500).

وبعد أن بينا المقصود بالتكفير، ووقفنا على أهم دليل لدى الجماعات الإرهابية لتقريرهم حكم تكفير عامة المسلمين وخاصتهم، لا بد أن نقف على الأثر المترتب على ذلك، وهو المقصود للجماعات الإرهابية من تقرير حكم التكفير العام، وهو وجوب قتل كل كافر مرتد، واستحلال دمه وماله وعرضه، وبهذا يصلون إلى الهدف المنشود وهو الإيغال في المسلمين بالقتل والسبي (عبدالحكيم، 2020)، ونشر

الفوضى في البلاد الإسلامية، وزعزعة الثقة في نفوس المسلمين، وخرق نظام الدولة الإسلامية، وإظهار العداوة للمسلمين وإضعافهم أمام أعدائهم، مع أنهم غضوا الطرف على وجوب قتال الكافر الأصلي الذي يحتل الأرض ويقتل المسلمين كل يوم (القاسمي، د.ت).

2- الغفلة عن مقاصد الشريعة:

المقصود بمقاصد الشريعة هي: "المعاني والغايات والآثار والنتائج التي يتعلق بها الخطاب الشرعي والتكليف الشرعي، ويريد من المكلفين السعي والوصول إليها" (الريسوني، 1431هـ، ص7).

تعد مقاصد الشريعة عصى الميزان التي تضبطه وتمنعه من الملي أو الشطط، يقول الشاطبي: "فإنَّ الْمَقَاصِدَ أَرْوَاحُ الْأَعْمَالِ" (الشاطبي، 1417هـ، ج3، ص44)، فهي بمثابة روح الفقه والفكر، ولا بد من ملاصقتها للفتوى أو التفكير، فتجرد الفقيه أو المفكر عن المقاصد ينتج لنا فقها أو فكريا بلا روح خطؤه أكثر من صوابه (الريسوني، 1431هـ)، يقول ابن عاشور (1425هـ، ج1، ص104): "إن استقراء أدلة كثيرة من القرآن والسنة الصحيحة يوجب لنا اليقين بأن أحكام الشريعة الإسلامية منوطة بحكمٍ وعللٍ راجعة للصالح العام للمجتمع والأفراد".

وعليه فإن تفعيل الفقه المقاصدي لدى المفتي والمفكر له أثر فعال في توجيه وتصحيح السلوك الإنساني السوي، فالمفتي يصل من خلالها إلى فتوة تحقق مصالح العباد دون المساس بالمحرمات، والمفكر يصل إلى رؤية فكرية سليمة عن الإسلام وشرائعه لا تتعارض مع روح الشريعة ومقاصدها العامة والخاصة، وهو كما قال علال الفاسي: "المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصالح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل، وإصلاح الأرض، واستنباط لخيراتها، وتدير لمنافع الجميع".

إذن يتقرر أن إهمال مقاصد الشريعة في التنظير الفكري أو إصدار الفتاوى هو منزلق خطير، غالبا ما ينحرف معه الفكر، وتزل معه الفتوى، ولهذا فإننا نجد كثيرا من الباحثين المتأخرين يرون أن التمسك بمبراعات المقاصد هو حل للأزمة المعرفية التي تعيشها منهجية الاجتهاد الفقهي، وكذلك ضابطا للتطرف الفكري السائد في هذا الزمن (ابن عاشور، 1425هـ؛ دحيري، 2021م).

وبناء على ما تقدم فإنه يمكن الجزم بأن إهمال المقاصد عند تلك الجامعات هو من أكبر الأسباب لانحرافها عن مقصود الشرع، وعن التطبيق السليم لنصوص الشريعة الإسلامية، فكما تقدم القول بأن الشريعة هي عبارة عن مجموع النصوص القرآنية والنبوية وإجماع الأمة، فلا يمكن لمفكر أو مفتي أن

يأخذ ببعضها ويهمل بعضها الآخر، يقول الشاطبي (1417هـ، ج3، ص174): "فمن الواجب اعتبار تلك الجزئيات بهذه الكليات عند إجراء الأدلة الخاصة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس؛ إذ محال أن تكون الجزئيات مستغنية عن كلياتها، فمن أخذ بنص مثلا في جزئي مُعْرَضاً عن كليته؛ فقد أخطأ"، وهذا هو الذي حصل مع الجماعات التكفيرية والإرهابية فقد بترت النصوص عن بعضها، واستقلت بنصوص القرآن عن السنة النبوية وجرّدتها من مقاصدها، فأخطأت وأهلكت من اتبعها.

ولو عرضنا بعض أفكارهم المنحرفة على مقاصد الشريعة لبان عوارها، ولعرف الناس عمق جهلهم وضعف حجّتهم، فمثلا مناداتهم: بالجهاد، وجعله هو الفيصل الذي يبين به المؤمن من الكافر، كما أنهم -ومن جهلهم- سمو قتال المسلم للمسلم المخالف جهادا مثل جهاد الكافر الحربي، وإذا تدبّرنا حكم الجهاد ومقاصده، فإننا نجد أن الجهاد فُرض لتحقيق غايات وحكم تعود على عامة المسلمين وخاصتهم، حيث تتقوى به شوكة الإسلام، ويُدفع به شر الكفار عن المسلمين وديارهم، كما أنه فُرض بعد أن استفذ النبي صلى الله عليه وسلم كل الطرق السلمية لتبليغ الدعوة ونشر الإسلام، وبعد أن كثر أتباعه وقوية شوكة المسلمين، يقول ابن تيمية (1425هـ، ص، 24): "كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أول الأمر مأمورا أن يجاهد الكفار بلسانه لا بيده، فيدعوهم ويعظهم ويجادلهم بالتي هي أحسن، ويجاهدهم بالقرآن جهادا كبيرا ... ، وكان مأمورا بالكف عن قتالهم لعجزه وعجز المسلمين عن ذلك، ثم لما هاجر إلى المدينة وصار له بها أعوان أُذن له في الجهاد، ثم لما قووا كُتب عليهم القتال، ولم يكتب عليهم قتال من سالمهم؛ لأنهم لم يكونوا يطيقون قتال جميع الكفار، فلما فتح الله مكة وانقطع قتال قريش ملوك العرب، ووفدت إليه وفود العرب بالإسلام، أمره الله تعالى بقتال الكفار كلهم".

كما يقرر الشيخ مبدأ أساسيا لقتال الكفار، وهو ممانعتهم من نشر دين الله والدعوة إليه، فإن قاموا بذلك وجب قتالهم، حيث يقول: "إن القتال إنما شرع للضرورة، ولو أن الناس آمنوا بالبرهان والآيات لما احتيج إلى القتال، فبيان آيات الإسلام وبراهينه واجب مطلقا وجوبا أصليا، وأما الجهاد فمشروع للضرورة" (ابن تيمية، 1425هـ، ص، 25)، وإذا نظرنا إلى حال العالم اليوم نجد أن غالبية الدول الكافرة تعترف بأن الإسلام دين سماوي، وتعترف بأتباعه ولا تمنعهم من إقامة شعائره أو الدعوة إليه، فهذا يبطل دعوى الجماعات الإرهابية التكفيرية من ضرورة القيام بالجهاد وقتل كل كافر أو مشكوك في كفره سواء قاتلنا أم لا.

إن لحكم الجهاد مقاصد تتحقق بعد تطبيقه، وهي دفع شر الكفار عن المسلمين وديارهم، وتقوية شوكة المسلمين وإذلال للكفار؛ ولكن هل ستتحقق تلك المقاصد بتفعيله الآن؟ يقول ابن تيمية (1416هـ،

ج28، 129): "فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنا لتحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة، فيُنظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأمورا به، بل يكون محرما إذا مفسدته أكثر من مصلحته"، إذ إننا نوقن بأن تفعيل حكم الجهاد من فئة قليلة من المسلمين سيكون شره وضرره عائد على كل مسلم أكثر من نفعه، حيث إن حال المسلمين الآن لا يخفى على الكثيرين فهم في ضعف وهوان، وقلّة في العناد، والكفار هم وأكثر عددا، وأقوى عدّة وعتادا، إذ القوة العظمى الآن في يد الدول الكافرة، ولتُجَنَّب المسلمين شرهم لا بد من القول بتعطيل حكم الجهاد في هذا الوقت، إلا جهاد الدفع ضد من احتل أرضنا، أما أي كافر فلا يصح قتاله أو سفك دمه، يقول السخاوي (1971م، ص113): "إن في الجهاد إعزاز الدين وقهر المشركين ودفع شرهم عن المسلمين".

"وعلى هذا فإن استخدام الجهاد وسيلة للأغراض الخاصة، أو للإفساد في الأرض، أو لاستعباد البشر أو بقتل من لا يصح قتله، أو بتدمير العمران والحضارة، فإنه لا يكون جهادا وإن سماه القائمون به جهادا، اغترارا بأفعالهم، ما دام يؤدي إلى نتائج لا ترضي الله عز وجل، وتخالف شريعته، وإن أدخله من يزعم أنه مجاهد في مسمى الجهاد تعسفاً، وكل ذلك من الفساد في الأرض" (الصوا، 2017، ص125)، يقول ابن تيمية: "وقتل الآدمي من أكبر الكبائر بعد الكفر، فلا يباح قتله إلا لمصلحة راجحة، وهو أن يدفع بقتله شر أعظم من قتله، فإذا لم يكن في وجود هذا الشر لم يجز قتله، قال تعالى: ﴿مِنَ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32]" (ابن تيمية، 1425هـ، ص204).

يقول الدكتور دحيري سمير (2021، ص115): "وقد نتج عن عدم التبصر والمعرفة بشروط الجهاد وضوابطه في زماننا المعاصر، عند بعض التيارات والجماعات الفكرية الإفراط في القيام بهذه الشعيرة الدينية، حيث دفع ذلك في حالات عديدة إلى تكفير الأمة، والخروج عليها بالسيف، وما ترتب على ذلك من سفك للدماء، وانتهاك للأعراض".

3- الجزم بدخول الجنة (صكوك الغفران):

وهذه من أخطر المبادئ عندهم، فهي الركيزة الأساسية لتخريج دفعات كبيرة من الانتحاريين، وهي فكرة مستوحات من اليهود والنصارى، يقول الله تعالى على لسان اليهود: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ ۚ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُنَّ﴾ (المائدة: 18)، سببها العُجب بالنفس وتسويل الشيطان، "فالخطاب المتطرف يروج لما يطلق عليه البعض "الاصطفائية"، فالاصطفائي يتصرف بوصفه وكيلا عن الله في الأرض ومكلفا بتنفيذ شرعه وأحكامه، ويعتقد بصفاء معتقده وعنصره، ويتعامل مع نفسه بصفته

الأحق والأصدق والأفضل، ولهذا فهو يزدري الغير تماما، ولا يعترف بحقوق سواه كبشر، ولا يمكنه إلا أن يمارس العنف ضد من لا يتماثل معه، والعنف يبدأ بتصنيفه الناس بين مؤمن وكافر أو مستقيم وظالم، وانقسام الناس إلى فسطاطين: الكفر والإيمان، ولا منزلة وسطى بينهما "ثم تدرج الكلمة الجارحة إلى الرصاصة القاتلة" (الخرزعلي، 2018م، ص 9؛ عزيز العظمة وآخرون، 1995م).

إن الجماعات الإرهابية أول ما يغذون به رؤوس أتباعهم من الشباب المغرر بهم، أنهم ناجون من عقاب الله، وأن الله اصطفاهم للجنة، وتتلخص فكرة إقناعهم بتفجير أنفسهم، أنهم يجعلون الشباب يقتنعون قناعة تامة أنهم هم الفرقة الناجية، وأن من يموت منهم سيدخل الجنة مباشرة، وسيكون بانتظاره القصور والحدور العين والنعيم الذي لا ينتهي، وذلك بعد أن يفجر نفسه بحزام ناسف في عملية إرهابية -هم يسمونها (عمليات استشهادية)- ويقتل أكثر عدد ممكن من الأبرياء، حيث أضافوا لهذه العملية الإرهابية البشعة لفظ "استشهادية" لإقناع الشباب المتحمس بها، فوقع الشباب في أسرها، وأريقوا الدماء على إثرها (الهدهد، 2018م).

ومن الحيل التي تستخدمها تلك الجماعات الإرهابية في إقناع الشاب أو الفتاة أن يرتدي حزاما ناسفا، أو أن يقود سيارة مفخخة، بعد أن يتفق قادتهم على اختيار شاب ما -دون علمه- يستدعيه رئيس المجموعة، وقبل أن يدخل حجرة الرئيس، يقوم أتباع الرئيس بتعطير الحجرة وملؤها بأنواع الروائح الزكية العطرة، فيدخل الشاب إلى تلك الحجرة، ويبدأ الرئيس بإخباره أن الله اصطفاه للجنة، وأن الحدور العين بانتظاره بمجرد أن يفجر نفسه وأن يقتل عددا من الكفار -في نظرهم- ويستمر الحديث على ذلك الأمر، حتى يسأل أحد الأتباع ذاك الشاب هل تشم رائحة الجنة، فيقول المسكين: نعم والله إنني أشتم روائح عطرة لم أشمها من قبل، فيكبرون ويعانقونه قائلين له: قد اختارك الله للجنة، فإننا والله لا نشتم تلك الرائحة.

المبحث الثالث

آثار الانحراف على المجتمع

إن من أهم آثار الانحراف بالخطاب الديني على الفرد والمجتمع ما يلي:

1- معصية الله تعالى، وهي أعظم المصائب، إذ المنحرف فكريا يعتقد - كما تقدم - أنه على صواب، وأنهم هم الناجون وحدهم من عذاب الله.

2- تشويه صورة الإسلام لدى الغرب، وهو أثر خطير يضر بالإسلام أكثر مما ينفعه، ولا يحقق مزاعمهم، إذ أنهم يدعون أنهم يجاهدون في سبيل الله لنشر دينه، ولكنهم من حيث لا يعلمون قد أضروا بالدين أكثر مما نفعوه، بحيث أصبح الدين الإسلامي عند الغرب الكافر فوريا يخافون منها.

3- تحريف المفاهيم ومعتقدات الناس، وتشكيكهم في دينهم، مما يسهل انتشار البدع والأفكار المنحرفة التي تدعو للقتل والترهيب.

4- إضعاف الأمة الإسلامية عامة، ببث الفرقة بين المسلمين، وتعزيز مبدأ الكراهية بينهم، وهذا من شأنه أن يجعل المسلمين منشغلين بمحاربة بعضهم البعض، والانشغال على نشر الإسلام ومناصرة المظلوم.

5- ضياع الشباب وانحرافهم، بترسيخ مبدأ التكفير، وأن أي مخالف لهم كافر، وهذا مما يضعفهم ويجعلهم يكرهون بناء أوطانهم والدفاع عنها وحمايتها، و يصبحون أداة للقتل والترهيب، إذ الشاب لا يروعى حتى عن قتل أبيه أو أخيه بل حتى ابنه.

والشباب في ذلك على ثلاثة أقسام:

الأول_ متعلم متمكن في دينه، نجده تلقى تعليماً دينياً وسطياً تمكن من قلبه، وانجلى به كل الشبهات والشكوك حول الإسلام، وهذا النوع - مع ندرته - لن يجد الانحراف إلى قلبه سبيل، ولن يؤثر عليه الفكر المنحرف إلا نادراً.

الثاني_ من كان تعليمه سطحي، لم تتأصل أركان العقيدة في قلبه، نظراً لندرة من يُعلم ذلك، وهم كثر، وهؤلاء هم المستهدفون من قادة الفكر المنحرف، فمن السهل تغيير قناعاتهم وإدخال الشبهات إلى قلوبهم.

الثالث_ من لديه خلط وشك في الدين أساسا، وهؤلاء يسهل التأثير فيهم بأبسط الكلمات، وهم من نجدهم في الصفوف الأولى لدى الجماعات الإرهابية، فأغلب الانتحاريين يكونون من هذا الصنف الهزيل (القره داغي، 2020م؛ السحيباني، 1439هـ).

6- الإزهاق والقتل لأرواح الأفراد في مجتمعاتهم أو غيرها من المجتمعات الإنسانية.

7- فقدان الأمن والأمان في البلاد، على مستوى الأفراد والجماعات، فيصبح الشخص -في البلاد التي ينشط فيها لإرهاب- لا يأمن على نفسه وولده وماله، لا في بيته ولا في عمله، بل قد يتعدى الإخلال الأمني إلى البلدان الأخرى

8- كذلك يؤثر ذلك الانحراف على اقتصاد البلاد، فكلما انعدم الأمن تنعدم معه التنمية والبناء، وتتهرب الشركات العالمية والمحلية من الدخول في عقود أو مشاركات للبناء والتنمية ما دام الإرهاب يضرب بأطنابه في تلك البلاد.

علاج الانحراف بالخطاب الديني:

وبعد هذا العرض والتتبع للأسباب والآثار التي تنتج عن الانحراف بالخطاب الديني عن المنهج الوسطي للإسلام وتعاليمه، يمكن أن نسجل هنا بعض النقاط التي يمكن أن تساهم في معالجة هذه الظاهرة المنتشرة والمتجذرة في مجتمعاتنا، حتى كادت أن تفتك بنا.

أولا: نشر التعليم الديني المعتدل.

وذلك بنشر الكليات والمعاهد الشرعية التي تُدرّس مادةً إسلاميةً وسطيةً بعيدةً عن الغلو والتطرف، مع ضرورة مراقبة تلك المناهج من قبل الدولة، بأن تحدد جهات شرعية مؤهلة لمراقبة ذلك الأداء، وأن تجعل الدول الإسلامية مرجعا أساسيا لتلك المناهج وهو الأزهر الشريف مثلا، بحيث تكون كل المناهج في الكليات والمعاهد معتمدة من الأزهر، أو الزيتونة أو جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية بليبيا، ويمكن تحديد بعض المحاور التي يمكن التركيز عليها في مراقبة تلك الكليات والمعاهد على النحو التالي:

1- إصلاح الجانب العقائدي والفكري:

بما أن الانحراف في الجماعات الإرهابية المتطرفة سببه ضعف العقيدة، ومحدودية التفكير، فلا بد أن تعالج مناهجنا ذلك التقصير، بأن نركز في مادتها التعليمية على تصحيح عقيدة الشباب، وتوسيع

مداركهم الفكرية، بعرض الشبهات والخرافات المحيطة بالإسلام ودحضها، وكذلك عرض الفكر المنحرف للجماعات الإسلامية المتطرفة وبيان ضعفه ومدى انحرافه عن الأصول الإسلامية الصحيحة.

2- غرس شمولية الإسلام ورحمته بكل الناس (مسلم وكافر)

يقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:107]، ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهُ مَنْ لَّا يَرْحَمِ لَّا يُرْحَمِ» (مسلم، 1996م، ج4، ص1808)، هذه من أهم القواعد التي أسسها الإسلام، وهي الرحمة الواسعة، رحمة الله بخلقه أجمعين، وأن ديننا الإسلام هو دين رحمة وإخاء للمسلم وغير المسلم، فيجب ترسيخ هذه القواعد عند الناشئة لكي يتربوا عليها ويؤمنون بها، وتوضيح الأدلة على ذلك فكل ما يؤخذ بدليله لا يمكن أن يُعَيَّر بسهولة، فعلى الدولة أن تهتم بمثل هذه المناهج ليست في الكليات فقط بل أن توظنها في مراحل التعليم الأولى، وأن تكون مادة التربية الإسلامية مادة أساسية يومية يتعلم فيها الأطفال مثل هذه القواعد لينشؤوا محصنين من الانحراف الفكري أو التطرف والإرهاب.

3- الاهتمام الشامل بالتعليم الديني.

أي أن تركز الدولة كذلك الاهتمام بمادة التربية الإسلامية في كل مراحل التعليم، من الصفوف الأولى إلى أن يتخرج من الجامعة، بحيث تهتم بوضع مفرداتها بعناية، كما يجب أن يتم زيادة الوعاء الزمني لمادة التربية الإسلامية، مع إضافة مادة أخرى تهتم بترسيخ العقيدة الصحيحة للمسلم، فإن الطالب في الثانوية أو الكلية نجده يدرس في الأسبوع الواحد ساعتان فقط لمادة الثقافة الإسلامية أو التربية الإسلامية، في حين نجده يدرس ساعات كثيرة لمواد التخصص، فما فائدة النجاعة في التخصص إذا لم تهتم بسلامة عقيدته وفكره، فكم من متميز في تخصصه متفوق فيه انحرف فكره وانتمى للجماعات المتطرفة الإرهابية وأصبح يصنع لهم في المتفجرات والأحزمة الناسفة.

فيجب على الدولة أن تنبه لذلك وأن تهتم به، وأن تجعله من أولوياتها لإصلاح رعيّتها.

ثانياً- الاهتمام بالعلماء وتحفيزهم على محاربة التطرف والإرهاب.

وذلك بالضح الإعلامي الكبير عبر كل نقاطه ومنصاته، ضح الدروس والخطب والمواعظ من قبل العلماء المعتدلين الوسطيين، وكذلك إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية ودعمها لكي تدحض شبهات المنحرفين بالحجة والبرهان، لأن الندوات والمؤتمرات هي مخاطبة لطلاب العلم والعلماء مخاطبة علمية مؤصلة بالدليل والبرهان على بطلان تلك الأفكار.

ثالثاً- تفعيل العقوبات على المتطرفين:

إنه يتحتم على الدولة محاربة التطرف والإرهاب، وألا تكون تلك المحاربة تنظيرياً فقط، بل لابد من تطبيق العقوبات الشرعية الرادعة لمثل هذه الأفعال، وملاحقة أتباعه وإنزال أشد العقوبات بهم، مع ملاحظة أن تكون تلك العقوبات موافقة للشريعة، كما يجب أن تكون الدولة منضبطة عادلة في ذلك، بأن تثبت بالحجة الظاهرة تورط فلان أو فلان في التطرف، وذلك بإقامة محاكمات عادلة لكل من تشبه الدولة في تورطه في التطرف والدعوة إليه، فإن ثبتت تلك التهمة عليه، يجب أن ينزل به عقاب رادع له ولغيره، مع ملاحظة أن هناك فرقا كبيرا في العقوبة بين من تبنى فكر التطرف والإرهاب لنفسه دون أن يدعو إليه غيره، وبين من تبناه ودعا إليه غيره ودافع عنه، يجب أن تكون العقوبة مختلفة بين الشخصين، أما العقوبات التي وضعها الإسلام لمحاربة مثل هذه الظواهر فهي:

1- عقوبة الحراية:

أنزل الله تعالى هذا الدين ليحفظ به الأنفس والأموال، ويحقق به الدماء، وأن ينتشر الأمن كافة المعمورة، فمن خالف ذلك أو أحدث خلافا في المنظومة الأمنية الإسلامية، وجب عقابه، ومن أكثر الصور فضاة وإرهاباً للمسلمين هي الحراية والإفساد في الأرض، إذ هي جريمة بشعة تنشر الخوف والرعب في كافة المجتمع، لهذا غلظ الله تعالى في عقوبته، وأنزل به أشد العقوبات وأشنعها، يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة: 33).

"فالحراية مبنها على الرعب، والإرهاب، وأنها خروج مسلح، أو استعمال للقوة لإحداث الفوضى، وسفك الدماء، والإخلال بالأمن والأمان والقانون، والنظام العام، وأنها عادة تتحقق بخروج مسلحين يقطعون الطريق ويحدثون الفوضى، ويسفكون الدماء، ويهلكون الحرث والنسل، ويعتدون على إحدى الكليات المقصودة في الإسلام من الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل والعرض، قال تعالى في وصفهم: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (البقرة: 205)، ويدخل في مفهوم الحراية: عصابات القتل، والخطف والسطو على البيوت أو البنوك، وخطف النساء للفجور بهن، واغتيال المسؤولين ابتغاء الفتنة واضطراب الأمن، وإتلاف الزرع، وقتل المواشي والدواب، ومن يقوم بالتفجيرات بين المدنيين، ونحوها من الجرائم التي تحدث الفرع داخل المجتمع" (عودة، 1409هـ؛ القره داغي، 2020م).

فإذا طبقت عقوبة الحرابة والإفساد في الأرض على المحاربين سجد كثيرا من المتطرفين الإرهابيين يروعوا عن غيهم وينتهوا عن سفك الدماء وترويع الناس.

2- تفعيل عقوبة البغاة:

البغاة في اللغة: من البغي وهو التسلط، بغي فلان بغيا تجاوز الحد واعتدى، فهو باغ، والجمع بغاة، وبغى عليهم: تسلط وظلم وسعى بالفساد، ومنه الفئة الباغية، يقول تعالى: ﴿فَإِنْ بَغْتِ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَدْ تِلَوْنَا لَيْتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ (الحجرات: 9)، وكل مجاوزة في الحد وإفراط على المقدار الذي هو حد الشيء، فهو بغي (الجوهري، 1407هـ).

والبغاة اصطلاحاً: "الجماعة القوية من المسلمين الخارجة عن طاعة الامام الحق متأولين" (قلعجي، 1408هـ، ص 109).

شروط تحقق البغي:

أ - أن يكون الخارجون على الإمام جماعة من المسلمين لهم شوكة، وخرجوا عليه بغير حق لإرادة خلعه بتأويل فاسد.

ب - أن يكون الناس قد اجتمعوا على إمام وصاروا به آمنين، والطرقات به آمنة؛ لأنه إذا لم يكن كذلك يكون عاجزاً، أو جائراً ظالماً يجوز الخروج عليه وعزله.

ج - أن يكون الخروج على سبيل المغالبة، أي بإظهار القهر، وقيل: بالمقاتلة؛ وذلك لأن من يعصي الإمام لا على سبيل المغالبة لا يكون من البغاة، فمن خرج عن طاعة الإمام من غير إظهار القهر لا يكون باغياً.

د - أن يكون للخارجين مطاع فيهم، يصدرون عن رأيه، وإن لم يكن إماماً منصوباً؛ إذ لا شوكة لمن لا مطاع لهم (ابن شاس، 1415هـ؛ ابن العربي، 1424هـ؛ القرافي، 1994م).

وبناء على ذلك يجب على الدولة أن تتصدى لمثل هؤلاء، ليس بالقتال أولاً، بل بالحكمة والمحاورة والاطلاع على مطالبهم، فإن كان بالإمكان تحقيقها دون ضرر يلحق بعامة الدولة فيجب تحقيق تلك المطالب، وإن كانت مطالبهم جدلية لا تتحقق وتضر بعامة المسلمين فيجب قتالهم وتطبيق الشرع عليهم.

الخاتمة

وبعد هذه الجولة الماتعة في مصادر هذا البحث، يمكن إجمال ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

أولا_ النتائج:

- يقصد بالخطاب الديني هو كل ما يصدر عن رجال الدين، من أقوال أو أفعال أو نصائح الغاية منها نشر السلام الصافي النقي.
- أن الدولة الضعيفة تسهم بشكل كبير في تسهيل الطريق أمام الشباب للانحراف الفكري.
- أن تزكية النفس والاعتقاد الجازم بدخول الجنة من أسباب الانحراف الفكري.
- أن حجج المنحرفين فكريا واهية ضعيفة يمكن ردها بأبسط الأدلة.
- أن الاهتمام بالتعليم الديني على كل مستويات التعليم هي أنجع علاج لمحاربة التطرف والإرهاب.

ثانيا_ التوصيات:

- الاهتمام بمادة التربية الإسلامية في مستويات التعليم الأساسي، وتقسيمها إلى مادتين عبادات، وعقيدة، مع زيادة الوعاء الزمني لها.
- الاهتمام بمادة "الثقافة الإسلامية" في الجامعات في كل التخصصات، وأن توضع مقرراتها بعناية فائقة من قبل علماء دين متخصصين لتعالج الفكر والمنهج، وتعلم العبادات، مع إضافة الوعاء الزمني لها بأن تصبح 9 ساعات أسبوعيا.
- الاهتمام بالعلماء وتوفير كافة الإمكانيات لهم، وحثهم على تصديهم للانحراف والتطرف.
- اهتمام الدولة بالشباب وتوفير فرص العمل لهم، وعدم تركهم للفراغ الذي يكون سببا في الانحراف.

• العمل على غرس حب الوطن والدفاع عنه.

- متابعة المتطرفين فكريا، ومحاكمتهم، مع الاهتمام بإقناعهم علميا بالتراجع عن تلك الأفكار، وإلا فإقامة العقوبة عليهم خير رادع لهم وللمن خلفهم.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.

1. ابن العربي، أبو بكر، (1424هـ)، أحكام القرآن، تح: محمد عبدالقادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية.
2. ابن تيمية، عبدالحليم، (1416هـ)، مجموع الفتاوى، السعودية، مجمع الملك فهد.
3. ابن تيمية، عبدالحليم، (1425هـ)، قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم، السعودية دار عبدالعزيز آل حمد.
4. ابن جبرين، عبدالله، (1438هـ)، مختصر شرح تسهيل العقيدة الإسلامية، السعودية، مدار الوطن للنشر.
5. ابن حنبل، أحمد، (1421هـ)، مسند الإمام أحمد، الرياض، مؤسسة الرسالة.
6. ابن شاس، أبو محمد، (1415هـ)، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
7. ابن عاشور، الطاهر، (1425هـ)، مقاصد الشريعة الإسلامية، قطر، وزارة الأوقاف القطرية.
8. ابن فارس، أحمد، (1399هـ)، معجم مقاييس اللغة، بيروت، دار الفكر، بيروت.
9. ابن منظور، محمد، (1414هـ)، لسان العرب، بيروت، دار صادر.
10. الباردي، محمد، (2004م)، إنشائية الخطاب في الرواية العربية الحديثة، تونس، مركز النشر الجامعي.
11. الجوهري، أبو نصر، (1407هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت، دار العلم للملايين.
12. الخزعلي، أمل، (2018م) الخطاب الإسلامي المعاصر "واقع التطرف ودعوات التجديد"، أمل هندي، بحث على شبكة الإنترنت.
13. الخلف، سعود، (1418هـ) دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، الرياض، مكتبة أضواء السلف.
14. دحيري، سمير، (2021م)، الوعي المقاصدي في علاج ظاهرة الغلو والتطرف الديني، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 10، العدد 2.
15. الريسوني، أحمد، (1431هـ)، مدخل إلى مقاصد الشريعة، القاهرة، دار الكلمة للنشر

والتوزيع.

16. الزايدي، عبدالله، (1426هـ) حماية المجتمع المسلم من الانحراف الفكري، مجلة البحوث الإسلامية، العدد 77.

17. السبكي، علي، (1401هـ)، الإيهاج في شرح المنهاج، بيروت، دار الكتب العلمية.

18. السحيباني، محمد، (1439هـ)، الانحراف الفكري مفهومه وأسبابه وخطورته على الشباب السعودي، مؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب والانحراف، السعودية، 11-12 جمادى الأولى.

19. السرخسي، محمد، (1971م)، شرح السير الكبير، القاهرة، الشركة الشرقية للإعلانات.

20. السليمان، تميم، (2006م)، التدابير الوقائية من الانحراف الفكري، رسالة ماجستير، قسم العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية.

21. الشاطبي، أبو إسحاق، (1417هـ)، الموافقات، القاهرة، دار ابن عفان.

22. الصوا، علي، (2017م)، أثر الجهاد في تحقيق السلام "رؤية مقاصدية"، المؤتمر الدولي السنوي الخامس لمركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق، قطر 18-19 مارس.

23. الطبري، أبو جعفر، (1422هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مصر، دار هجر للطباعة والنشر.

24. الطيار، أحمد، (2018م)، تأويل الخطاب الديني في الفكر الحدائثي الجديد، حولية كلية أصول الدين القاهرة، العدد 22، المجلد 3.

25. عبدالحكيم، تافرن، (2020)، أثر الانحراف الفكري لدي الجامعات الإرهابية في الاعتداء على القيمة الآدمية للإنسان، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 6، العدد 1.

26. العظمة، عزيز، (1995م) العنف الأصولي لمواجهة السيف والقلم، لندن، رياض الريس للكتب والنشر.

27. العلي، محمد، (1430)، تجديد الخطاب الديني "مفهومه وضوابطه وآثاره"، الرياض، دار كنوز إشبيليا.

28. عودة، عبدالقادر، (1406هـ)، التشريع الجنائي الإسلامي، بيروت، مؤسسة الرسالة .

29. القاسمي، بدر الحسن، (1438هـ) أسباب الانحراف الفكري وعلاجه، مؤتمر الاتجاهات الفكرية بين حرية التعبير ومحكمات الشريعة، السعودية، 19-21 مارس .

30. القرافي، أبو العباس، (1994م)، الذخيرة، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
31. القره داغي، علي، (2020م)، أسباب الانحراف الفكري وعلاجه الشامل في الإسلام، موقع على بصيرة (alabasirah.com)
32. القرطبي، أبو عبدالله، (1384هـ)، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة، دار الكتب المصرية.
33. قلنجي، محمد، (1408هـ) معجم لغة الفقهاء، الأردن، دار الفوائد.
34. مسلم، أبو الحسين، (1996م) صحيح مسلم، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
35. مولاي ناجم، (2017م)، أثر التطرف الفكري على الفرد والمجتمع، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، العدد 5.
36. الهدهد، إبراهيم، (2018م)، واقع الخطاب الديني المعاصر مقارنة في الوصف والحل، مصر، المنظمة العالمية لخريجي الأزهر.